



كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن يخرج أقرع بين نسائه ، فأيتهن يخرج سهمها خرج بها النبي صلى الله عليه وسلم

عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن يخرج أقرع بين نسائه، فأيتهن يخرج سهمها خرج بها النبي صلى الله عليه وسلم ، فأقرع بيننا في غزوة غزاهما، فخرج فيها سهمي، فخرجت مع النبي صلى الله عليه وسلم بعد ما أنزل الحجاب».

[صحيح] [متفق عليه]

تخبر عائشة رضي الله عنها في هذا الحديث أن النبي -صلى الله عليه وسلم- من كمال عدله بين نسائه كان إذا أراد أن يمضي إلى سفر يقرع بينهن تطيباً لقلوبهن، فإذا خرج نصيب امرأة منهن أخذها معه، وأنه أقرع بين زوجاته في إحدى غزواته، وهي غزوة بني المصطلق، فخرج سهمها -أي عائشة- فسافرت معه، ثم ذكرت أن هذه الحادثة حصلت بعد أن أنزل الله تعالى الأمر بالحجاب. ومعلوم أنه في السفرة التالية يقرع بين بقية نسائه؛ لأن من خرج سهمها في المرة السابقة أخذت حقها، فإذا لم يبق إلا واحدة تعين خروجها في السفرة الأخيرة دون اقتراع.

معاني الكلمات

إذا أراد أن يخرج أي يمضي إلى سفر.

أقرع بين نسائه من القرعة، وهي استهام يتعين به نصيب الإنسان، ولها طرق كثيرة منها أن يختار كل من المتقارعين شيئاً معيناً، فيسمى سهمه أي نصيبه، وتوضع في وعاء مغلق، ثم يستخرج منها واحد، فمن خرج سهمه كان هو صاحب القرعة. أيتهن أي أية امرأة منهن.

سهمها السهم ما يوضع علامة على الحظوظ، فمن خرج سهمه الذي وضع على النصيب، فهو له. في غزوة غزاهما أي خرج فيها إلى محاربة عدوه، وهي غزوة بني المصطلق.

<https://sunnah.global/hadeeth/ar/show/58132>

